

رقم: 816 /DRH/AMMPS/25

الرباط، في:

قرار

فتح باب الترشيح لمنصب رئيس قطب الدعم والموارد مدير الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية

بناء على القانون رقم 10-22 المتعلق بإحداث الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية؛
بناء على النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية؛
بناء على المنشور رقم 2013/7 لرئيس الحكومة المتعلق بتحديد مسطرة التعيين في مناصب المسؤولية
بالمؤسسات العمومية؛
بناء على الهيكل التنظيمي للوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تفتح الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية باب الترشيح لمنصب رئيس قطب الدعم والموارد، لفائدة المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط المحددة في المادة 2 أدناه.

المادة الثانية:

- يفتح هذا المنصب في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية، في تاريخ نشر هذا القرار:
- أن يكون من جنسية مغربية.
 - أن يكون حاصلا على دبلوم مهندس دولة أو دبلوم التعليم العالي (ماستر أو BAC+5 أو ما يعادله) في تخصص ذي الصلة بمهام الوظيفة.
 - أن يتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بالإدارات، أو المؤسسات، أو المقاولات العمومية، أو القطاع الخاص؛ في مجالات مرتبطة بالكفاءات المطلوبة.
 - أن يكون قد راكم تجربة في مناصب المسؤولية في مجالات تدبير الميزانيات والتنظيم أو تدبير الموارد البشرية والقانونية أو أي مجال كما هو محدد في بطاقة الوصف المرفقة.
 - تعتبر المشاركة في تفعيل مؤسسة عمومية ميزة إضافية.
 - أن يتمتع بمهارات قيادية وتواصلية وتدبيرية عالية.

المادة الثالثة:

يتم تحديد مهام المنصب موضوع هذا القرار في بطاقة الوصف المرفقة.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب ترشيح موجه إلى مدير الوكالة؛
- استمارة ترشيح معبأة حسب النموذج المرفق؛
- سيرة ذاتية للمترشح(ة) تتضمن صورة شخصية، بريداً إلكترونياً ورقم هاتف؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية (الوجهين)؛
- نسخة من الشهادات والوثائق التي تثبت توفر المترشح(ة) على المؤهلات والكفاءات المطلوبة لشغل المنصب؛
- عرض حول خطة العمل والمنهجية المقترحة من طرف المترشح(ة) لتدبير المنصب المراد شغله.

المادة الخامسة:

يجب إيداع ملف الترشيح عبر المنصة الإلكترونية الخاصة بالترشيحات على بوابة التشغيل العمومي:

<https://www.emploi-public.ma>

وذلك في أجل أقصاه 09 JAN. 2026 على الساعة السادسة بعد الزوال.

كل ملف ترشيح ناقص أو تم إيداعه خارج الأجل لن يتم قبوله.

المادة السادسة:

تتولى لجنة يتم تعيينها من طرف مدير الوكالة دراسة ملفات المترشحات والمترشحين وإجراء مقابلات تقييمية لهم.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي:

<https://www.emploi-public.ma>

حرر بالرباط، في 02 يناير 2026

مدير الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية

الإمضاء


Agence Marocaine des Médicaments
et des Produits de Santé

Professeur Samir AHID
Directeur Général